



المؤتمر العام

الدورة الحادية عشرة

فيينا، ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر-٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت

تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته الثلاثين

(٢٠-٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥)

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٢-١	مقدمة
الفصل		
٣	١٦-٣	الأول- المسائل التنظيمية والإجرائية
٥	١٧	الثاني- التقرير السنوي للمدير العام لعام ٢٠٠٤ (البند ٣)
٥	١٨	الثالث- تقرير لجنة البرنامج والميزانية (البند ٤ (أ) إلى (ح))؛ تنفيذ توصيات مراجع الحسابات الخارجي (البند ٧)
٥	٢٧-١٩	ألف- تقرير لجنة البرنامج والميزانية
٦	٢٠	١' التقرير المؤقت لمراجع الحسابات الخارجي والتقرير المؤقت عن الأداء المالي والتقرير المؤقت عن أداء البرنامج لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥
٦	٢١	٢' وضع اليونيدو المالي
٦	٢٢	٣' جدول الأنصبة المقررة لاقتسام نفقات الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧
٦	٢٣	٤' صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧
٦	٢٤	٥' تعيين مراجع خارجي للحسابات

لدواعي الوفر، طُبع من هذه الوثيقة عدد محدود من النسخ. ويرجى من أعضاء الوفود التكرم بإحضار نسخهم من الوثائق إلى الاجتماعات.



الفصل

٦	٢٥ التحسينات الأمنية ومرافق المؤتمرات الجديدة المقترحة	٦٠
٧	٢٦ حشد الموارد المالية	٦١
٧	٢٧ النظام المالي	٦٢
٧	٢٨ تنفيذ توصيات مراجع الحسابات الخارجي	٦٣
٧	٢٩ البرنامج والميزانيتان، ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (البند ٥)	٦٤
٧	٣٠-٣٢ تنفيذ الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠٠٤-٢٠٠٧ (البند ٦)؛ الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠٠٦-٢٠٠٩ (البند ٩)	٦٥
٧	٣١ ألفت - تنفيذ الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠٠٤-٢٠٠٧	٦٦
٧	٣٢ باء- الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠٠٦-٢٠٠٩	٦٧
٨	٣٣ السادس- تنفيذ اتفاق التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (البند ٨)	٦٨
٨	٣٤ السابع- رؤية اليونيدو الاستراتيجية الطويلة الأمد (البند ١٠)	٦٩
٨	٣٥ الثامن- أنشطة وحدة التفتيش المشتركة (البند ١١)	٧٠
٨	٣٦ التاسع- شؤون العاملين (البند ١٢)	٧١
٨	٣٧ العاشر- المسائل المتعلقة بالمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية والمنظمات الحكومية وغيرها (البند ١٣)	٧٢
٨	٣٨ الحادي عشر- التوصية بمرشح لمنصب المدير العام (البند ١٤)	٧٣
٩	٣٩ الثاني عشر- الأعمال التحضيرية لدورة المؤتمر العام الحادية عشرة (البند ١٥)	٧٤
٩	٤٠ الثالث عشر- جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والثلاثين وموعد انعقادها (البند ١٦)	٧٥
٩	٤١ الرابع عشر- اعتماد التقرير (البند ١٧)	٧٦
٩	٤٢ الخامس عشر- اختتام الدورة	٧٧

المرفقات

١٠ الأول- المقررات التي اعتمدها المجلس في دورته الثلاثين
١٩ الثاني- الوثائق المقدمة إلى المجلس في دورته الثلاثين

مقدمة

الحضور

٤- مُثلت في الدورة جميع الدول الـ ٥٣ الأعضاء في المجلس: الاتحاد الروسي، الأردن، اسبانيا، إكوادور، ألمانيا، اندونيسيا، أوروغواي، أوكرانيا، ايران (جمهورية-الاسلامية)، ايطاليا، باكستان، البرازيل، بلجيكا، بولندا، بوليفيا، تايلند، تركيا، تونس، الجزائر، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، الدانمرك، زمبابوي، سلوفاكيا، السنغال، السودان، سويسرا، شيلي، الصين، غانا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، كينيا، لكسمبرغ، ليسوتو، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، نيجيريا، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

٥- وشاركت في الدورة أيضا الدول الـ ٤٩ التالية الأعضاء في اليونيدو: أذربيجان، الأرجنتين، اسرائيل، أفغانستان، ألبانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنغولا، أوغندا، ايرلندا، باراغواي، البرتغال، بليز، بنما، بوركينافاسو، البوسنة والهرسك، بيرو، بيلاروس، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، الرأس الأخضر، رومانيا، سري لانكا، سلوفينيا، السويد، سيراليون، صربيا والجبل الأسود، العراق، عُمان، غابون، غواتيمالا، غينيا، فنلندا، فييت نام، قبرص، كرواتيا، كوستاريكا، الكونغو، لبنان، ليتوانيا، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، موزامبيق، ناميبيا، نيكاراغوا، اليمن.

٦- وشاركت فلسطين بصفة مراقب.

٧- وشاركت منظمة فرسان مالطة العسكرية المستقلة بصفة مراقب.

١- يُعرض تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته الثلاثين على المؤتمر العام وفقا لأحكام المادة ٩-٤ (ج) من الدستور. وتشكّل المحاضر الموجزة لجلسات المجلس (IDB.30/SR.1 إلى SR.7)، والتي ترد فيها تفاصيل الوقائع، جزءا من صميم هذا التقرير.

٢- ومقررات المجلس التالية، المستنسخة في المرفق الأول، لها صلة بأعمال المؤتمر العام في دورته الحادية عشرة:

م ت ص - ٣٠/م-٣ جدول الأنصبة المقررة للفترة المالية ٢٠٠٦-٢٠٠٧

م ت ص - ٣٠/م-٤ صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

م ت ص - ٣٠/م-٥ التحسينات الأمنية

م ت ص - ٣٠/م-٦ مرفق النظام المالي

م ت ص - ٣٠/م-٧ البرنامج والميزانيتان، ٢٠٠٦-٢٠٠٧

م ت ص - ٣٠/م-٩ رؤية اليونيدو الاستراتيجية الطويلة الأمد

م ت ص - ٣٠/م-١٠ شؤون العاملين

م ت ص - ٣٠/م-١١ التوصية بمرشح لمنصب المدير العام

م ت ص - ٣٠/م-١٢ أحكام وشروط تعيين المدير العام

م ت ص - ٣٠/م-١٣ الأعمال التحضيرية لدورة المؤتمر العام الحادية عشرة

أولا- المسائل التنظيمية والإجرائية

٣- عقدت دورة المجلس الثلاثون في مقر اليونيدو، مركز فيينا الدولي، من ٢٠ إلى ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ (٧ جلسات عامة - انظر الوثائق IDB.30/SR.1 إلى SR.7).

٨- ومثلت وكالتا الأمم المتحدة المتخصصةان التاليتان:
الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة التجارة العالمية.

٩- ومثلت المنظمات الحكومية الدولية الأخرى
التالية:الاتحاد الأفريقي، المفوضية الأوروبية، المؤسسة
الحكومية الدولية لاستخدام مادة المايكرو ألغا سبيرولينا في
مكافحة سوء التغذية، المعهد الدولي للهندسة الوراثية
والتكنولوجيا الاحيائية، المعهد الدولي للتبريد، جامعة الدول
العربية، منظمة المؤتمر الإسلامي، منظمة البلدان المصدرة
للبنترول.

١٠- ومثلت المنظمات غير الحكومية التالية: رابطة
"أيسيك" الدولية، رابطة خبراء الصناعة والتنمية السابقين في
الأمم المتحدة، مجمع كبار الخبراء النمساوي، الغرفة التجارية
النمساوية - المصرية، الاتحاد الأوروبي للعلاقات العامة،
المعهد العالمي للإدارة، رابطة "زنانيه" الدولية، المؤتمر الدولي
للصناعيين ومنظمي المشاريع، المنظمة الدولية لأرباب
الأعمال، جمعية الجبل غير المحدودة، الرابطة الدولية لأخوات
الحبة، الرابطة العالمية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة.

افتتاح الدورة

١١- أعلن افتتاح الدورة الثلاثين للمجلس رئيس
الدورتين الثامنة والعشرين والتاسعة والعشرين، السيد عمر
زنيبر (المغرب).

أعضاء مكتب الدورة

١٢- انتخب المجلس بالتركية، وفقاً للمادة ٢٣ من نظامه
الداخلي، السيد ت. شتلنسر (النمسا) رئيساً؛ والسيد ه.
بازوبيري أوتيرو (بوليفيا)، والسيد وو هایلونغ (الصين)،
والسيد ج. بيليتسا (بولندا) نواباً للرئيس؛ والسيد إ. كوفي
(كوت ديفوار) مقرراً.

جدول أعمال الدورة

١٣- اعتمد المجلس جدول الأعمال التالي:

- ١- انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢- اعتماد جدول الأعمال.
- ٣- التقرير السنوي للمدير العام لعام ٢٠٠٤.
- ٤- تقرير لجنة البرنامج والميزانية:
 - (أ) التقرير المؤقت لمراجع الحسابات
الخارجي والتقرير المؤقت عن
الأداء المالي والتقرير المؤقت عن
أداء البرنامج لفترة السنتين
٢٠٠٤-٢٠٠٥؛
 - (ب) وضع اليونيدو المالي؛
 - (ج) جدول الأنصبة المقررة لاقتسام
نفقات الميزانية العادية لفترة
السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧؛
 - (د) صندوق رأس المال المتداول لفترة
السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧؛
 - (هـ) تعيين مراجع خارجي للحسابات؛
 - (و) التحسينات الأمنية ومرافق
المؤتمرات الجديدة المقترحة؛
 - (ز) حشد الموارد المالية؛
 - (ح) النظام المالي.
- ٥- البرنامج والميزانيتان، ٢٠٠٦-٢٠٠٧.
- ٦- تنفيذ الإطار البرنامجي المتوسط الأجل،
٢٠٠٤ ٢٠٠٧.
- ٧- تنفيذ توصيات مراجع الحسابات
الخارجي.

والسيدة م. غارسيا دي بيريز (فنزويلا) جمهورية -
بوليفارية)).

ثانياً - التقرير السنوي للمدير العام عام ٢٠٠٤ (البند ٣)

١٧- عُرض على المجلس، ضمن إطار البند ٣، تقرير
اليونيدو السنوي لعام ٢٠٠٤، بما في ذلك تقرير أداء
البرنامج (IDB.30/2) وقائمة أنشطة التعاون التقني
(IDB.30/2/Add.1)، وتقرير عن أنشطة مكتب المراقب المالي
العام (IDB.30/21) وتقرير أعدّه مكتب المراقب المالي العام
عن الأنشطة المضطّعة بما في عام ٢٠٠٤ (IDB.30/CRP.2).
ويرد عرض للنقاش حول هذا البند في المحضرين الموجزين
IDB.30/SR.1، الفقرات ٣٦ إلى ٦٤، و IDB.30/SR.2،
الفقرات ٣ إلى ٥٤، وبناء على اقتراح من الرئيس، أحاط
المجلس علماً بالوثائق المقدّمة (IDB.30/SR.7)، الفقرتان ١١
و (١٢).

ثالثاً - تقرير لجنة البرنامج والميزانية (البند ٤ (أ) إلى (ح))؛ تنفيذ توصيات مراجع الحسابات الخارجي (البند ٧)

١٨- قرر المجلس أن يناقش البند ٤، بما في ذلك البنود
الفرعية من (أ) إلى (ح)، والبند ٧ في آن معاً. ويرد عرض
للسناقش حول هذين البندين في المحضرين الموجزين
IDB.30/SR.2، الفقرات ٥٥ إلى ٨٨، و IDB.30/SR.3،
الفقرات ١٤ إلى ٢٦.

ألف - تقرير لجنة البرنامج والميزانية

١٩- عُرض على المجلس، ضمن إطار البند ٤، تقرير لجنة
البرنامج والميزانية عن أعمال دورتها الحادية والعشرين
(IDB.30/22).

٨- تنفيذ اتفاق التعاون مع برنامج الأمم
المتحدة الإنمائي.

٩- الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠٠٦-
٢٠٠٩.

١٠- رؤية اليونيدو الاستراتيجية الطويلة الأمد.

١١- أنشطة وحدة التفتيش المشتركة.

١٢- شؤون العاملين.

١٣- المسائل المتعلقة بالمنظمات الحكومية الدولية
وغير الحكومية والمنظمات الحكومية
وغيرها.

١٤- التوصية بمرشح لمنصب المدير العام.

١٥- الأعمال التحضيرية لدورة المؤتمر العام
الحادية عشرة.

١٦- جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية
والثلاثين وموعد انعقادها.

١٧- اعتماد التقرير.

١٤- واعتمد المجلس اقتراحاً من الرئيس لضمان
الاستفادة القصوى من موارد خدمة المؤتمرات المتاحة (انظر
المرفق الأول، المقرر م ت ص-٣٠/م-١، والوثيقة
IDB.30/SR.1، الفقرتان ٦٥ و ٦٦).

١٥- وقرّر المجلس عقد مشاورات غير رسمية أثناء الدورة
تيسيراً لصوغ مشاريع المقررات، وعهد إلى نائب الرئيس،
السيد ه. بازويري أوتيرو (بوليفيا)، برئاسة تلك المشاورات
(انظر الوثيقة IDB.30/SR.2، الفقرتان ١ و ٢).

١٦- ووفقاً لأحكام التذييل باء من النظام الداخلي، عُيّن
الأشخاص التاليون لعدّ الأصوات في الاقتراع: السيد ب.
إيفيس سفيندسين (النرويج) والسيد ف. أوميليان (أوكرانيا)

٤٤ صندوق رأس المال المتداول لفترة
السنين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

٢٣- عُرضت على المجلس، ضمن إطار البند ٤ (د)، اقتراحات من المدير العام بشأن صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (IDB.30/3) واستنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٥/٢٠٠٥. ونظر المجلس في مشروع مقرر مقدم من الرئيس (IDB.30/L.4) واعتمد المقرر م ت ص-٣٠/م-٤ (انظر المرفق الأول).

٥٤ تعيين مراجع خارجي للحسابات

٢٤- عُرضت على المجلس، ضمن إطار البند ٤ (هـ)، خمسة تقارير من المدير العام تتعلق بترشيحات لتعيين مراجع خارجي للحسابات (IDB.30/5)، و Add.1 و Add.2 و Add.3 و Add.4). وبناء على اقتراح الرئيس، أحاط المجلس علماً بالوثائق المقدمة (IDB.30/SR.7)، الفترتان ٢١ و ٢٢).

٦٤ التحسينات الأمنية ومرافق
المؤتمرات الجديدة المقترحة

٢٥- عُرض على المجلس، ضمن إطار البند ٤ (و)، تقرير من المدير العام عن التحسينات الأمنية في مركز فيينا الدولي (IDB.30/11)، واقتراحان من المدير العام بشأن التقديرات التكميلية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ خاصة بالتحسينات الأمنية (IDB.30/12) و Add.1)، واقتراح من المدير العام بشأن خيارات التمويل المتعلقة بالتحسينات الأمنية (IDB.30/12/Add.2)، واستنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٦/٢٠٠٥. ونظر المجلس في مشروع مقرر مقدم من الرئيس (IDB.30/L.13)، واعتمد المقرر م ت ص-٣٠/م-٥ (انظر المرفق الأول).

١٤ التقرير المؤقت لمراجع الحسابات الخارجي
والتقرير المؤقت عن الأداء المالي والتقرير
المؤقت عن أداء البرنامج لفترة السنتين
٢٠٠٤-٢٠٠٥

٢٠- عُرض على المجلس، ضمن إطار البند ٤ (أ)، التقرير المؤقت لمراجع الحسابات الخارجي عن حسابات منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية للفترة المالية ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (IDB.30/8)، والتقرير المؤقت لأداء المالي لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، المقدم من المدير العام (IDB.30/9)، وتقرير أداء البرنامج لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، الوارد ضمن تقرير اليونيدو السنوي لعام ٢٠٠٤ (IDB.30/2 و Add.1). وبناء على اقتراح من الرئيس، أحاط المجلس علماً بالوثائق المقدمة (IDB.30/SR.7)، الفترتان ١٣ و ١٤).

٢٤ وضع اليونيدو المالي

٢١- عُرض على المجلس، ضمن إطار البند ٤ (ب)، تقرير من المدير العام عن وضع اليونيدو المالي (IDB.30/13)، وتقرير من المدير العام عن الحسابات الخاصة (IDB.30/10)، ومعلومات محدثة عن وضع اليونيدو المالي (IDB.30/CRP.8)، واستنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٧/٢٠٠٥. ونظر المجلس في مشروع مقرر مقدم من الرئيس (IDB.30/L.2)، واعتمد المقرر م ت ص-٣٠/م-٢ (انظر المرفق الأول).

٣٤ جدول الأنصبة المقررة لاقتسام نفقات الميزانية
العادية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

٢٢- عُرضت على المجلس، ضمن إطار البند ٤ (ج)، مذكرة من الأمانة عن جدول الأنصبة المقررة للفترة المالية ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (IDB.30/7) واستنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٤/٢٠٠٥. ونظر المجلس في مشروع مقرر مقدم من الرئيس (IDB.30/L.3) واعتمد المقرر م ت ص-٣٠/م-٣ (انظر المرفق الأول).

للمناقش حول هذا البند في المحضرين الموجزين IDB.30/SR.4، الفقرات ٤٥ إلى ٥٦، و IDB.30/SR.7، الفقرات ٥٧ إلى ٦٤. ونظر المجلس في مشروع مقرر مقدم من الرئيس (IDB.30/L.9)، واعتمد المقرر م ت ص - ٣٠/م-٧ (انظر المرفق الأول).

خامسا- تنفيذ الإطار البرنامجي المتوسط

الأجل، ٢٠٠٤-٢٠٠٧ (البند ٦)؛
الإطار البرنامجي المتوسط الأجل،
٢٠٠٦-٢٠٠٩ (البند ٩)

٣٠- قرر المجلس أن يناقش البندين ٦ و ٩ في آن معاً. ويرد عرض للمناقشة حول هذين البندين في المحضرين الموجزين IDB.30/SR.4، الفقرات ٥٧ إلى ٨٢، و IDB.30/SR.5، الفقرات ١ إلى ١٤.

ألف- تنفيذ الإطار البرنامجي المتوسط الأجل،

٢٠٠٤-٢٠٠٧

٣١- عُرض على المجلس، ضمن إطار البند ٦، تقرير من المدير العام بشأن تنفيذ الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠٠٤-٢٠٠٧ (IDB.30/16)، ومذكرة من الأمانة بشأن حالة البرامج المتكاملة والمخططات الإطارية للخدمات القطرية (IDB.30/CRP.3) ومذكرة من الأمانة بشأن برنامج البحوث (IDB.30/CRP.7). وبناء على اقتراح من الرئيس، أحاط المجلس علماً بالوثائق المقدّمة (IDB.30/SR.7)، الفقرتان ٢٧ و ٢٨).

باء- الإطار البرنامجي المتوسط الأجل،

٢٠٠٦-٢٠٠٩

٣٢- أحاط المجلس علماً، ضمن إطار البند ٩، بما ورد في جدول الأعمال المشروح (IDB.30/SR.7)، الفقرتان ٣٣

٧- حشد الموارد المالية

٢٦- نظر المجلس، ضمن إطار البند ٤ (ز)، فيما ورد في تقرير اليونيدو السنوي لعام ٢٠٠٤ من معلومات عن حشد الموارد المالية (IDB.30/2، الفصل السادس). وبناء على اقتراح من الرئيس، أحاط المجلس علماً بالوثيقة المقدمة (DB.30/SR.7، الفقرتان ٢٣ و ٢٤).

٨- النظام المالي

٢٧- عُرضت على المجلس، ضمن إطار البند ٤ (ح)، معلومات مقدّمة من الأمانة بشأن تعديل لمرق النظام المالي (IDB.30/4) واستنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٢/٢٠٠٥. ونظر المجلس في مشروع مقرر مقدم من الرئيس (IDB.30/L.5)، واعتمد المقرر م ت ص - ٣٠/م-٦ (انظر المرفق الأول).

باء- تنفيذ توصيات مراجع الحسابات الخارجي

٢٨- عُرض على المجلس، ضمن إطار البند ٧، التقرير المؤقت لمراجع الحسابات الخارجي عن حسابات منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية للفترة المالية ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (IDB.30/8). وبناء على اقتراح من الرئيس، أحاط المجلس علماً بالوثيقة المقدّمة (IDB.30/SR.7، الفقرتان ٢٩ و ٣٠).

رابعاً- البرنامج والميزانيتان،

٢٠٠٦-٢٠٠٧ (البند ٥)

٢٩- عُرضت على المجلس، ضمن إطار البند ٥، اقتراحات من المدير العام بشأن البرنامج والميزانيتين، ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (IDB.30/6)، وتقرير عن تنفيذ استنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٣/٢٠٠٥ قدمته رئيسة اللجنة، السيدة س. نورييغا أوريزار (غواتيمالا) (IDB.30/24)، واستنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٣/٢٠٠٥. ويرد عرض

تاسعا- شؤون العاملين (البند ١٢)

٣٦- نظر المجلس، ضمن إطار البند ١٢، في المعلومات الواردة في التقرير السنوي لليونيبدو لعام ٢٠٠٤ عن شؤون العاملين (IDB.30/2)، التذييل (لام)، وفي تقرير من المدير العام عن شؤون العاملين (IDB.30/15)، وفي ورقتي غرفة اجتماعات عنوانهما "List of Staff of the UNIDO Secretariat" (قائمة موظفي أمانة اليونيدو) (IDB.30/CRP.4) و "Appeal Cases Currently before UNIDO's Joint Appeals Board (JAB) and the ILO Administrative Tribunal (ILOAT)" (الطعون المرفوعة حاليا إلى مجلس الطعون المشترك لليونيبدو والمحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية) (IDB.30/CRP.9). ويرد عرض للنقاش حول هذا البند في المحضر الموجز IDB.30/SR.6، الفقرات ١ إلى ٧. ونظر المجلس في مشروع مقرر مقدم من الرئيس (IDB.30/L.6) واعتمد المقرر م ت ص-٣٠/م-١٠ (انظر المرفق الأول).

عاشرا- المسائل المتعلقة بالمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية والمنظمات الحكومية وغيرها (البند ١٣)

٣٧- أحاط المجلس علما، ضمن إطار البند ١٣، بما ورد في جدول الأعمال المشروح والتعليقات التي أبدتها الرئيس حول هذا البند (IDB.30/SR.7)، الفقرات ٤١ إلى ٤٢).

حادي عشر- التوصية بمرشح لمنصب المدير العام (البند ١٤)

٣٨- عُرض على المجلس، ضمن إطار البند ١٤، مذكرتان من الأمانة تحتويان على معلومات عن المرشحين لمنصب المدير العام (IDB.30/19 و Add.1) ومذكرة من الأمانة تتضمن مشروع عقد لتعيين المدير العام (IDB.30/20). ويرد عرض للنقاش العام في المحضر الموجز IDB.30/SR.3، الفقرات

و ٣٤). ونظر المجلس في مشروع مقرر مقدم من الرئيس (IDB.30/L.11) واعتمد المقرر م ت ص-٣٠/م-٨ (انظر المرفق الأول).

سادسا- تنفيذ اتفاق التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (البند ٨)

٣٣- عُرض على المجلس، ضمن إطار البند ٨، تقريران مرحليان من المدير العام بشأن تنفيذ اتفاق التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (IDB.30/17) و IDB.30/CRP.6. ويرد عرض للنقاش حول هذا البند في المحضر الموجز IDB.30/SR.5، الفقرات ١٥ إلى ٥٣. وبناء على اقتراح من الرئيس، أحاط المجلس علما بالوثيقتين المقدمتين (IDB.30/SR.7)، الفقرتان ٣١ و ٣٢).

سابعا- رؤية اليونيدو الاستراتيجية الطويلة الأمد (البند ١٠)

٣٤- عُرض على المجلس، ضمن إطار البند ١٠، تقرير من المدير العام بشأن بيان رؤية اليونيدو الاستراتيجية الطويلة الأمد (IDB.30/23). ويرد عرض للنقاش حول هذا البند في المحضر الموجز IDB.30/SR.5، الفقرات ٥٩ إلى ٩٦. ونظر المجلس في مشروع مقرر مقدم من الرئيس (IDB.30/L.12) واعتمد المقرر م ت ص-٣٠/م-٩ (انظر المرفق الأول).

ثامنا- أنشطة وحدة التفتيش المشتركة (البند ١١)

٣٥- عُرض على المجلس، ضمن إطار البند ١١، تقرير من المدير العام بشأن أنشطة وحدة التفتيش المشتركة (IDB.30/14). ويرد عرض للنقاش حول هذا البند في المحضر الموجز IDB.30/SR.5، الفقرات ٥٤ إلى ٥٨. وبناء على اقتراح من الرئيس، أحاط المجلس علما بالوثيقة المقدمة من الأمانة (IDB.30/SR.7)، الفقرتان ٣٧ و ٣٨).

رابع عشر - اعتماد التقرير (البند ١٧)

٤١ - نظّر المجلس، ضمن إطار البند ١٧، في مشروع التقرير (IDB.30/L.1) واعتمده في مجمله، على أن تعهد إلى المقرر مهمة وضعه في صيغته النهائية (انظر المحضر الموجز IDB.30/SR.7، الفقرات ٦٥ إلى ٦٧).

خامس عشر - اختتام الدورة

٤٢ - اختتم المجلس دورته الثلاثين في يوم ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، الساعة ٢١/٢٥ (انظر الوثيقة IDB.30/SR.7، الفقرات ٦٨ إلى ٧٠).

١ إلى ١٣. ونظر المجلس في مشروعين مقدمين من الرئيس واعتمد المقررين م ت ص - ٣٠/م-١١ و م ت ص - ٣٠/م-١٢ (انظر المرفق الأول).

ثاني عشر - الأعمال التحضيرية لدورة المؤتمر العام الحادية عشرة (البند ١٥)

٣٩ - عُرض على المجلس، ضمن إطار البند ١٥، تقرير من المدير العام بشأن الأعمال التحضيرية لدورة المؤتمر العام الحادية عشرة (IDB.30/18). ويرد عرض للنقاش حول هذا البند في المحضر الموجز IDB.30/SR.6، الفقرات ٩ إلى ١٠. ونظر المجلس في مشروع مقرر مقدّم من الرئيس (IDB.30/L.7) واعتمد المقرّر م ت ص - ٣٠/م-١٣ (انظر المرفق الأول).

ثالث عشر - جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والثلاثين وموعد انعقادها (البند ١٦)

٤٠ - عُرضت على المجلس، ضمن إطار البند ١٦، مذكرة من المدير العام بشأن جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والثلاثين وموعد انعقادها (IDB.30/CRP.5). ويرد عرض للنقاش حول هذا البند في المحضر الموجز IDB.30/SR.6، الفقرة ١١. ونظر المجلس في مشروع مقرر مقدّم من الرئيس (IDB.30/L.8) واعتمد المقرّر م ت ص - ٣٠/م-١٤ (انظر المرفق الأول).

المرفق الأول
المقررات التي اعتمدها المجلس في دورته الثلاثين

الصفحة	العنوان	المقرر رقم
١١	الاستفادة من الموارد المتاحة لخدمة المؤتمرات (IDB.30/SR.1)، الفقرتان ٦٥ و ٦٦)	م ت ص-٣٠-١
١١	وضع اليونيدو المالي (IDB.30/SR.7)، الفقرتان ١٥ و ١٦)	م ت ص-٣٠-٢
١٧	جدول الأنصبة المقررة للفترة المالية ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (IDB.30/SR.7)، الفقرتان ١٧ و ١٨)	م ت ص-٣٠-٣
١١	صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (IDB.30/SR.7)، الفقرتان ١٩ و ٢٠)	م ت ص-٣٠-٤
١٢	التحسينات الأمنية (IDB.30/SR.7)، الفقرات ٥٠ إلى ٥٦)	م ت ص-٣٠-٥
١٢	مرفق النظام المالي (IDB.30/SR.7)، الفقرتان ٢٥ و ٢٦)	م ت ص-٣٠-٦
١٢	البرنامج والميزانيتان، ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (IDB.30/SR.7)، الفقرات ٥٧ إلى ٦٤)	م ت ص-٣٠-٧
٣٣	الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠٠٦-٢٠٠٩ (IDB.30/SR.7)، الفقرتان ٣٣ و ٣٤)	م ت ص-٣٠-٨
١٣	رؤية اليونيدو الاستراتيجية الطويلة الأمد (IDB.30/SR.7)، الفقرتان ٣٥ و ٣٦)	م ت ص-٣٠-٩
١٤	شؤون العاملين (IDB.30/SR.7)، الفقرتان ٣٩ و ٤٠)	م ت ص-٣٠-١٠
١٤	التوصية بمرشح لمنصب المدير العام (IDB.30/SR.3)، الفقرتان ١٠ و ١١)	م ت ص-٣٠-١١
١٤	أحكام وشروط تعيين المدير العام (IDB.30/SR.3)، الفقرتان ١٢ و ١٣)	م ت ص-٣٠-١٢
٤٣	الأعمال التحضيرية لدورة المؤتمر العام الحادية عشرة (IDB.30/SR.7)، الفقرتان ٤٣ و ٤٤)	م ت ص-٣٠-١٣
١٦	جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والثلاثين وموعد انعقادها (IDB.30/SR.7)، الفقرات ٤٥ إلى ٤٩)	م ت ص-٣٠-١٤
١٧		

م ت ص-٣٠/م-٣ جدول الأنصبة المقررة للفترة
المالية ٢٠٠٦-٢٠٠٧

إن مجلس التنمية الصناعية:

(أ) أحاط علما بالوثيقة IDB.30/7؛

(ب) أوصى المؤتمر العام بوضع جدول أنصبة
لنفقات الميزانية العادية لليونيدو للفترة المالية ٢٠٠٦-
٢٠٠٧، يستند إلى قرار الجمعية العامة ١/٥٨ بء، مع
تعديله تبعا لعضوية اليونيدو، على أن تقرّر أنصبة الدول
الأعضاء الجديدة عن السنة التي تصبح فيها أعضاء استنادا
إلى جدول أنصبة الأمم المتحدة، بصيغته المنطبقة على
اليونيدو؛

(ج) حث الدول الأعضاء على سداد
اشتراكاتها عن فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ وفقا للبند
٥-٥ (ب) من النظام المالي، الذي ينص على أن تكون
الاشتراكات والسلف مستحقة وواجبة الدفع بكاملها في
غضون ثلاثين يوما من تلقّي رسالة المدير العام أو ابتداء من
اليوم الأول من السنة التقويمية التي تقترن بها، أيهما اللاحق؛
(د) دعا الدول الأعضاء والدول الأعضاء
السابقة التي عليها متأخرات أن تفي بالتزاماتها الدستورية
بدفع اشتراكاتها غير المسدّدة، كاملة ودون شروط في أقرب
وقت ممكن، أو أن تستفيد من خطط السداد لتسوية
متأخراتها، وفقا للقرارات السابقة التي اتخذتها هيئات
اليونيدو التشريعية.

الجلسة العامة السابعة

٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

م ت ص-٣٠/م-٤ صندوق رأس المال المتداول
لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

إن مجلس التنمية الصناعية:

م ت ص-٣٠/م-١ الاستفادة من الموارد المتاحة
لخدمة المؤتمرات

بغية الاستفادة من الموارد المتاحة لخدمة المؤتمرات إلى
أقصى حدّ ممكن، قرّر مجلس التنمية الصناعية وقف العمل
فورا بالمادة ٢٤ من نظامه الداخلي، المتعلقة بالنصاب
القانوني، فيما يخصّ جلسات دورته الثلاثين فقط، وشريطة
عدم اتخاذ أي قرارات جوهرية في تلك الجلسات.

الجلسة العامة الأولى

٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

م ت ص-٣٠/م-٢ وضع اليونيدو المالي

إن مجلس التنمية الصناعية:

(أ) أحاط علما بالمعلومات المقدّمة في الوثيقة

IDB.30/13؛

(ب) وافق على حجم احتياطي الميزانية
العملية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، البالغ ٣,٠٣
مليون يورو، أي ما يمثّل ١٥ في المائة من النفقات المقدرة
للميزانية العملية في فترة السنتين المذكورة؛

(ج) حثّ الدول الأعضاء والدول الأعضاء
السابقة التي لم تسدد اشتراكاتها بعد، بما في ذلك السلف إلى
صندوق رأس المال المتداول ومتأخرات السنوات السابقة،
على فعل ذلك دون إبطاء؛

(د) طلب إلى المدير العام أن يواصل جهوده

واتصالاته مع الدول الأعضاء من أجل تحصيل المتأخرات.

الجلسة العامة السابعة

٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

(أ) أحاط علما بالوثيقة IDB.30/3؛

(ب) أوصى المؤتمر العام بأن يظل حجم صندوق رأس المال المتداول في فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ عند مستوى ٠.٣٠ ٤٢٣ يورو وأن تظل الأغراض المأذون باستخدامه فيها في فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ على ما كانت عليه في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، أي كما هو منصوص عليه في الفقرة (ب) من المقرر م ع-٢/٢-٢٧؛

(ج) حث الدول الأعضاء على دفع اشتراكاتها غير المسددة في أقرب وقت ممكن، بغية تقليل الحاجة إلى سحب مبالغ من صندوق رأس المال المتداول لسدّ النقص في تسديد الاشتراكات.

الجلسة العامة السابعة

٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

م ت ص-٣٠/٥- التحسينات الأمنية

إن مجلس التنمية الصناعية،

(أ) أحاط علما بالتقدم المحرز في تنفيذ التحسينات الأمنية في المرحلة الأولى من الاستجابة الرامية إلى ضمان الامتثال للمعايير الأمنية التنفيذية الدنيا الخاصة بالمقار في مركز فيينا الدولي، حسبما ذكر في الوثيقتين IDB.30/11 و PBC.21/CRP.4؛

(ب) أحاط علما أيضا بالمعلومات المقدمة في الوثيقتين IDB.30/12 و Add.1 بشأن التقديرات التكميلية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ وفي الوثيقة IDB.30/12/Add.2 بشأن خيارات التمويل للتحسينات الأمنية؛

(ج) قرر الموافقة على التدابير المقترحة في إطار المرحلة الثانية من العملية ذاتها، حسبما أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في القرار ٢٧٦/٥٩ وُيُنْت في الوثيقة IDB.30/11؛

(د) قرر أيضا الموافقة على المشروع الإضافي

المتعلق بإبدال النوافذ، حسبما ذكر في الوثيقة IDB.30/11؛

(هـ) أوصى المؤتمر العام بأن يعتمد ما ورد في الوثيقة IDB.30/12 من تقديرات تكميلية للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ من أجل المرحلة الأولى والمرحلة الثانية وإبدال النوافذ، وقدرها ١٦٠ ٥٨٥ يورو. أما باقي المبلغ اللازم لإبدال النوافذ، حسبما ورد في الوثيقة IDB.30/12/Add.1، وقدره ٦٧٠ ٢١٥ يورو، فيتموّل من الوفورات المحققة في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥؛

(و) أحاط علما بإنشاء المدير العام حسابا خاصا على النحو المبين في الوثيقة IDB.30/12 لغرض تمويل حصة اليونيدو في التحسينات الأمنية.

الجلسة العامة السابعة

٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

م ت ص-٣٠/٦- مرفق النظام المالي

أوصى مجلس التنمية الصناعية المؤتمر العام بالموافقة على النص المقترح للفقرة ٥ من مرفق النظام المالي، بصيغته الواردة في مرفق الوثيقة IDB.30/4.

الجلسة العامة السابعة

٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

م ت ص-٣٠/٧- البرنامج والميزانيتان، ٢٠٠٦-٢٠٠٧

إن مجلس التنمية الصناعية:

(أ) إذ نظر في البرنامج والميزانيتين لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، حسبما وردت في الوثيقة IDB.30/6؛

(ب) أوصى المؤتمر العام بأن يوافق على أن تموّل تقديرات النفقات الإجمالية البالغة ٨٠٠ ٠٠٩ ١٥٤ يورو

(ب) استذكر القرار م ع-١٠/ق-٨ المعنون "الحد من الفقر في البلدان النامية، وخصوصا في أمريكا اللاتينية والكاريبسي في سياق التنمية المستدامة"، الذي طلب إلى المدير العام أن يخصص ما يمكن من موارد لما له صلة بولاية اليونيدو من مبادرات وبرامج في المنطقة، وفقا لأولويات المنظمة المتفق عليها؛

(ج) أحاط علما بما أصدره رؤساء دول وحكومات أمريكا اللاتينية والكاريبسي من إعلانات وخطط عمل ذات صلة تؤكد على ضرورة تعزيز تنمية منطقتهم من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛

(ج) طلب إلى أمانة اليونيدو أن تقوم أثناء فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، وفقا لأولويات المنظمة المتفق عليها وفي حدود الإمكان، بصوغ وتنفيذ برنامج إقليمي لأمريكا اللاتينية والكاريبسي، واضحة في اعتبارها الدروس التي اكتسبتها المنظمة بهدف إقامة روابط؛

(هـ) طلب أيضا إلى المدير العام أن يقدم إلى المجلس تقارير دورية عن الامتثال للقرار م ع-١٠/ق-٨ وعن تنفيذ البرنامج الإقليمي.

الجلسة العامة السابعة

٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

م ت ص-٣٠/م-٩ رؤية اليونيدو الاستراتيجية الطويلة الأمد

إن مجلس التنمية الصناعية:

(أ) استذكر قرار المؤتمر العام م ع-١٠/ق-٢ الذي يدعو المدير العام إلى وضع بيان لرؤية استراتيجية طويلة الأمد، ربما في الوقت المناسب لكي يعتمدها المؤتمر العام القادم؛

(ب) أحاط علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة GC.11/8-IDB.30/23، وعلى وجه الخصوص بيان الرؤية

من الاشتراكات المقررة بما مقداره ٦٠٠ ٧٨٥ ١٥٠ يورو ومن الإيرادات الأخرى بما مقداره ٢٠٠ ٢٢٤ ٣ يورو؛

(ج) طلب إلى المدير العام أن يقدم إلى المؤتمر العام في دورته القادمة تنقيحات للوثيقة IDB.30/6 تجسد النفقات الإجمالية المذكورة أعلاه بما فيها إضافة وظيفة فنية واحدة إلى الهيكل الحالي لمكتب المراقب المالي العام، وكذلك التعديلات اللازمة الأخرى، مع مراعاة ضرورة تخصيص موارد مناسبة للبرامج الرئيسية جيم ودال وهاء وواو؛

(د) أوصى أيضا المؤتمر العام بأن يوافق على تقديرات النفقات الإجمالية البالغ مجموعها ٧٢٠ ١٧٤ ٢٠ يورو لغرض تمويل الميزانية التشغيلية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ من التبرعات بما مقداره ٥٢٠ ٨٥٩ ١٩ يورو ومن الإيرادات الأخرى بما مقداره ٢٠٠ ٣١٥ يورو، وفقا لما ينص عليه النظام المالي.

(هـ) أكد أن اقتراح الميزانية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ سيكون له أساس مشابه لمبلغ النفقات الإجمالية الموافق عليه بشأن الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ والمشار إليه في الفقرة (ب).

الجلسة العامة السابعة

٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

م ت ص-٣٠/م-٨ الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠٠٦-٢٠٠٩

إن مجلس التنمية الصناعية،

(أ) سلّم بأنه لا تزال توجد في العديد من البلدان النامية، بما فيها منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبسي، تباينات اقتصادية واجتماعية جسيمة أثرت سلبا على مستوى معيشة الناس وأعاقت تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛

الاستراتيجية الطويلة الأمد الذي أعد بالتشاور مع الدول الأعضاء؛

(ج) أبدى تقديره لمساهمة المدير العام في إعداد بيان الرؤية الاستراتيجية الطويلة الأمد؛

(د) طلب إلى الأمانة أن تواصل مشاوراتها مع الدول الأعضاء بهدف وضع بيان الرؤية الاستراتيجية الطويلة الأمد في صيغته النهائية؛

(هـ) دعا المؤتمر العام إلى النظر في بيان الرؤية الاستراتيجية الطويلة الأمد المُصوَّغ على هذا النحو، بغرض اعتماده.

الجلسة العامة السابعة

٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

م ت ص - ٣٠/م - ١٠ شؤون العاملين

إن مجلس التنمية الصناعية:

(أ) أحاط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة IDB.30/15؛

(ب) لاحظ التعديلات التي أدخلت على الجدول الأول والمرفق الثاني للنظام الأساسي للموظفين، عملاً بالبند ١٣-٣ من ذلك النظام، لجعلهما متوافقين مع ما قرره الجمعية العامة في القرار ٢٦٨/٥٩؛

(ج) لاحظ كذلك التعديلات المدخلة على القاعدة ١٠٧-٣ والتذييلات جيم وهاء وواو وزاي من النظام الإداري للموظفين؛

(د) أوصى المؤتمر العام بالمرشحين التاليين لانتخاب عضوين وعضوين مناويين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي اليونيدو لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧:

العضوان: السيد خالد المقود (مصر)

السيد دافيد بست (سويسرا)

العضوان (البلد)
المناوبان: (البلد).

الجلسة العامة السابعة

٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

م ت ص - ٣٠/م - ١١ التوصية بمرشح لمنصب المدير العام

قرر مجلس التنمية الصناعية، عملاً بمقتضى المادة ١١-٢ من الدستور، أن يوصي المؤتمر العام بتعيين السيد كانديه ك. يومكيلا مديراً عاماً لليونيدو لمدة أربع سنوات ابتداء من ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ أو إلى أن يتولى المدير العام الذي يعينه المؤتمر العام في دورته العادية الثالثة عشرة مهام منصبه، أي التاريخين بعد الآخر.

الجلسة العامة الثالثة

٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

م ت ص - ٣٠/م - ١٢ أحكام وشروط تعيين المدير العام

قرر مجلس التنمية الصناعية، إلخاقاً بمقرره م ت ص - ٣٠/م - ١١، وعملاً بمقتضى المادة ١٠٣ من النظام الداخلي للمؤتمر العام، أن يوصي المؤتمر بالموافقة على مشروع العقد المرفق بهذا المقرر، الذي يحدد أحكام وشروط تعيين المدير العام، بما في ذلك المرتب والمستحقات المرتبطة بالمنصب.

الجلسة العامة الثالثة

٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

المرفق

مشروع عقد تعيين المدير العام

هذا العقد مبرم

بين منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (المشار إليها فيما يلي باسم "المنظمة")، من جانب

٦- الراتب الخاضع للاقتطاع الإلزامي والبدلات

(أ) يحصل المدير العام على راتب إجمالي سنوي قدره مائتان وثلاثة وثلاثون ألفاً وستة (٢٣٣ ٠٠٦) دولار، أي ما يعادل راتباً أساسياً سنوياً صافياً قدره مائة وأربعة وخمسون ألفاً وستمئة وأربعة وستون (١٥٤ ٦٦٤) دولاراً (للمعيل) أو مائة وسبعة وثلاثون ألفاً وخمسمائة وثلاثة وأربعون ٥٤٣ ١٣٧ دولاراً (لغير المعيل)، على التوالي. ويعدّل الراتب الأساسي الإجمالي والصافي كلما قررت الجمعية العامة تعديل مقادير الرواتب الأساسية الإجمالية والصافية لموظفي الفئة الفنية والفئات العليا؛

(ب) يحصل المدير العام على تسوية مقر العمل، والبدلات والمزايا، بما فيها مزايا الضمان الاجتماعي، المستحقة لموظفي الفئة الفنية في أمانة اليونيدو. بمقتضى النظام الأساسي والنظام الإداري لموظفي المنظمة، شريطة ألا تكون أحكام هذا العقد الأخرى قد استوفت الغرض من تلك المكافآت أو البدلات أو المزايا؛

(ج) يحصل المدير العام على بدل تمثيل قدره ثلاثون ألفاً وثلاثة وثلاثون (٣٠ ٠٣٣) يورو في السنة، يعدّل تبعاً لمعدل التضخم السنوي المعمول به في ميزانية المنظمة، من أجل تغطية نصيبه من الالتزامات التي تتكبدها المنظمة في شكل نفقات تمثيل وضيافة؛

(د) يحصل المدير العام على بدل سكن قدره سبعة وأربعون ألفاً وسبعون (٤٧ ٠٧٠) يورو في السنة، يعدّل تبعاً لمعدل التضخم السنوي المعمول به في ميزانية المنظمة؛

(هـ) تكون الرواتب والبدلات والمزايا المذكورة أعلاه، التي يستحقها المدير العام بمقتضى هذا الاتفاق، خاضعة للتعديل من جانب المجلس، بعد التشاور مع المدير العام، للحفاظ على توافقها مع ما يحصل عليه الرؤساء

و (المشار إليه فيما يلي باسم "المدير العام")، من جانب آخر.

حيث إن

المدير العام، بناء على توصية من المجلس، قد عُيّن حسب الأصول من جانب المؤتمر في دورته الحادية عشرة، المعقودة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

فقد اتفق الجانبان على ما يلي:

١- مدة شغل المنصب

يُعيّن المدير العام لمدة أربع سنوات ابتداء من اليوم ... من شهر ... من عام ألفين وخمسة (٢٠٠٥)، أو إلى أن يتولى المدير العام الذي يعينه المؤتمر العام في دورته العادية الثالثة عشرة مهام منصبه، أي التاريخين بعد الآخر.

٢- مقر العمل الرسمي

يكون المقر الرسمي لعمل المدير العام بمدينة فيينا، النمسا.

٣- المهام الرسمية

تقضي المادة ١١ من دستور المنظمة بأن يكون المدير العام هو المسؤول الإداري الأول في المنظمة.

٤- الامتيازات والحصانات

يتمتع المدير العام بجميع الامتيازات والحصانات المقترنة بمنصبه، وفقاً لما تنص عليه المادة ٢١ من دستور المنظمة وما يتصل بذلك من صكوك قانونية أخرى نافذة بالفعل أو تبرم في المستقبل.

٥- النظام الأساسي للموظفين

يسري على المدير العام النظام الأساسي لموظفي المنظمة، مع ما قد يدخل عليه من تعديلات في حدود انطباقها عليه.

قبول الاستقالة، تنتفي عن المدير العام، بعد انقضاء مدة الاشعار، صفته كمدير عام للمنظمة وينتهي العمل بهذا العقد.

١٠ - بدء النفاذ

يبدأ نفاذ هذا العقد اعتباراً من اليوم ... من شهر ٢٠٠٥.

تم التوقيع على هذا العقد في هذا اليوم ... من شهر ٢٠٠٥ في مدينة فيينا.

(.....) (.....)
رئيس المؤتمر، نيابة عن المنظمة المدير العام

م ت ص - ٣٠/م - ١٣ الأعمال التحضيرية لدورة المؤتمر العام الحادية عشرة

إن مجلس التنمية الصناعية:

(أ) أحاط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة IDB.30/18

(ب) اعتمد جدول الأعمال التالي لدورة المؤتمر العام الحادية عشرة:

- ١ - افتتاح الدورة.
- ٢ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٣ - اعتماد جدول الأعمال.
- ٤ - تنظيم الأعمال.
- ٥ - وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر.
- ٦ - انتخاب أعضاء الهيئتين:

(أ) مجلس التنمية الصناعية؛

(ب) لجنة البرنامج والميزانية.

التنفيذيون للوكالات المتخصصة الأخرى في إطار النظام الموحد للأمم المتحدة.

٧ - الترتيبات الخاصة بالمعاش التقاعدي^(١)

البديل ألف

يشترك المدير العام في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة وفقاً لأحكام الفقرة (د) من المقرر م ت ص - ١٠/م - ١٧. ويجدد أجره الداخل في حساب المعاش التقاعدي ويعدل وفقاً للمادة ٥٤ (ج) و(ب) من لوائح وقواعد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.

البديل باء

لا يشترك المدير العام في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. وبدلاً من هذا، يحصل على مبلغ يعادل ١٥,٨ في المائة من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، نظير ما تشارك به المنظمة في صندوق المعاشات التقاعدية، يدفع كميلاً تكميلي لأجره، عوضاً عن الاشتراك في صندوق المعاشات التقاعدية، وذلك وفقاً لما ينص عليه قرار الجمعية العامة ٤٧/٢٠٣.

٨ - عملة المدفوعات

تؤدى المدفوعات بالعملة المنطبقة على موظفي الفئة الفنية والفئات العليا العاملين في مقر العمل الرسمي بمدينة فيينا، النمسا.

٩ - إشعار الاستقالة

يجوز للمدير العام أن يوجه في أي وقت إشعاراً كتابياً باستقالته، قبل ثلاثة أشهر من تاريخ نفاذها، إلى المجلس، الذي يُحوّل بقبولها نيابة عن المؤتمر العام. وفي حال

(١) سوف يدرج البديل ألف في العقد إذا أصبح المدير العام المنتخب مشتركاً في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. وسوف ينطبق البديل باء إذا لم يصبح مشتركاً.

- ٧- تقريرا المدير العام السنويان عن أنشطة المنظمة لعامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤.
- ٨- تقارير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دوراته العادية الثامنة والعشرين والتاسعة والعشرين والثلاثين.
- ٩- الملتقى الخاص بمسائل التنمية الصناعية.
- ١٠- المسائل المالية:
- (أ) جدول الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء؛
- (ب) وضع اليونيدو المالي؛
- (ج) صندوق رأس المال المتداول؛
- (د) التقديرات التكميلية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ من أجل التحسينات الأمنية؛
- (هـ) تعيين مراجع حسابات خارجي؛
- (و) مرفق النظام المالي.
- ١١- تنفيذ الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠٠٤-٢٠٠٧.
- ١٢- الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠٠٦-٢٠٠٩.
- ١٣- بيان الرؤية الاستراتيجية الطويلة الأمد.
- ١٤- البرنامج والميزانيتان، ٢٠٠٦-٢٠٠٧.
- ١٥- تنفيذ اتفاق التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الانمائي.
- ١٦- لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي اليونيدو.
- ١٧- المسائل المتصلة بالمنظمات الدولية- الحكومية وغير الحكومية والمنظمات الحكومية وغيرها.
- ١٨- تعيين المدير العام.
- ١٩- موعد الدورة الثانية عشرة ومكان انعقادها.
- ٢٠- احتتام الدورة.
- (ج) يوافق على عقد ملتقى بشأن مسائل التنمية الصناعية في إطار المؤتمر العام (البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت)؛
- (د) يوصي المؤتمر بأن يُسند البنود ٧ إلى ١٧ و ١٩ من جدول الأعمال المؤقت إلى لجنة رئيسية تابعة للمؤتمر؛
- (هـ) يُوصي، على ضوء الخبرة المكتسبة في التحضير لدورات المؤتمر السابقة، بأن يُجري رئيس الدورة الثلاثين لمجلس التنمية الصناعية مشاورات غير رسمية تحضيراً لدورة المؤتمر الحادية عشرة.
- الجلسة العامة السابعة
٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥
- م ت ص - ٣٠/م- ١٤ جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والثلاثين وموعد انعقادها
- إن مجلس التنمية الصناعية:
- (أ) أحاط علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة IDB.30/CRP.5؛
- (ب) قرّر الموافقة على جدول الأعمال المؤقت التالي لدورته الحادية والثلاثين:
- ١- انتخاب أعضاء المكتب.

- ٢- اعتماد جدول الأعمال.
- ٣- التقرير السنوي للمدير العام عن أنشطة المنظمة لعام ٢٠٠٥.
- ٤- وضع اليونيدو المالي.
- ٥- تنفيذ اتفاق التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.
- ٦- تنفيذ الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠٠٦-٢٠٠٩، بما في ذلك التعاون فيما بين بلدان الجنوب.
- ٧- أنشطة فريق التقييم.
- ٨- أنشطة وحدة التفتيش المشتركة.
- ٩- شؤون العاملين [إذا اقتضى الأمر].
- ١٠- المسائل المتعلقة بالمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية والمنظمات الحكومية وغيرها.
- ١١- جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والثلاثين وموعد انعقادها.
- ١٢- اعتماد التقرير.
- (ج) قرر عقد دورته الحادية والثلاثين يومي ٦ و ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٦.
- الجلسة العامة السابعة
- ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

المرفق الثاني
الوثائق المقدمة إلى المجلس في دورته الثلاثين

العنوان	بند جدول الأعمال	الرمز
جدول الأعمال المؤقت	٢	IDB.30/1
جدول الأعمال المؤقت المشروح	٢	IDB. 30/1/Add.1
التقرير السنوي لليونيدو ٢٠٠٤	٣	IDB.30/2 PBC.21/2
التقرير السنوي لليونيدو ٢٠٠٤. قائمة أنشطة التعاون التقني	٣	IDB.30/2/Add.1 PBC.21/2/Add.1
صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. اقتراحات مقدّمة من المدير العام	٤ (د)	IDB.30/3 PBC.21/3
النظام المالي. تعديل على مرفق النظام المالي، مقدّم من الأمانة	٤ (ح)	IDB.30/4 PBC.21/4
تعيين مراجع خارجي للحسابات. الترشيحات لتعيين مراجع خارجي للحسابات. تقرير من المدير العام	٤ (هـ)	IDB.30/5 PBC.21/5
تعيين مراجع خارجي للحسابات. الترشيحات لتعيين مراجع خارجي للحسابات. تقرير من المدير العام. إضافة	٤ (هـ)	IDB.30/5/Add.1 PBC.21/5/Add.1
تعيين مراجع خارجي للحسابات. الترشيحات لتعيين مراجع خارجي للحسابات. تقرير من المدير العام. إضافة	٤ (هـ)	IDB.30/5/Add.2 PBC.21/5/Add.2
تعيين مراجع خارجي للحسابات. الترشيحات لتعيين مراجع خارجي للحسابات. تقرير من المدير العام. إضافة	٤ (هـ)	IDB.30/5/Add.3
تعيين مراجع خارجي للحسابات. الترشيحات لتعيين مراجع خارجي للحسابات. تقرير من المدير العام. إضافة	٤ (هـ)	IDB.30/5/Add.4
البرنامج والميزانيتان، ٢٠٠٦-٢٠٠٧. اقتراحات مقدّمة من المدير العام	٥	IDB.30/6 PBC.21/6
جدول الأنصبة المقررة لاقتسام نفقات الميزانية العادية. جدول الأنصبة المقررة للفترة المالية ٢٠٠٦-٢٠٠٧. مذكرة من الأمانة	٤ (ج)	IDB.30/7 PBC.21/7
التقرير المؤقت لمراجع الحسابات الخارجي والتقرير المؤقت عن الأداء المالي والتقرير المؤقت عن أداء البرنامج لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. تنفيذ توصيات مراجع الحسابات الخارجي. التقرير المؤقت لمراجع الحسابات الخارجي عن حسابات منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية للفترة المالية ٢٠٠٤-٢٠٠٥	٤ (أ) و٧	IDB.30/8 PBC.21/8

العنوان	بند جدول الأعمال	الرمز
تقرير الأداء المالي وتقرير أداء البرنامج لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، التقرير المؤقت عن الأداء المالي لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. مقدم من المدير العام	٤ (أ)	IDB.30/9 PBC.21/9
وضع اليونيدو المالي. الحسابات الخاصة. تقرير من المدير العام	٤ (ب)	IDB.30/10 PBC.21/10 GC.11/5
التحسينات الأمنية ومرافق المؤتمرات الجديدة المقترحة. التحسينات الأمنية في مركز فيينا الدولي. تقرير من المدير العام	٤ (و)	IDB.30/11 PBC.21/11
التحسينات الأمنية ومرافق المؤتمرات الجديدة المقترحة. تقديرات تكميلية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ من أجل التحسينات الأمنية. اقتراح مقدم من المدير العام	٤ (و)	IDB.30/12 PBC.21/12
التحسينات الأمنية ومرافق المؤتمرات الجديدة المقترحة. تقديرات تكميلية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ من أجل التحسينات الأمنية. إضافة	٤ (و)	IDB.30/12/Add.1 PBC.21/12/Add.1
التحسينات الأمنية ومرافق المؤتمرات الجديدة المقترحة. خيارات لتمويل التحسينات الأمنية. إضافة	٤ (و)	IDB.30/12/Add.2
وضع اليونيدو المالي. تقرير من المدير العام	٤ (ب)	IDB.30/13 PBC.21/13
أنشطة وحدة التفتيش المشتركة. تقرير من المدير العام	١١	IDB.30/14
شؤون العاملين. تقرير من المدير العام	١٢	IDB.30/15
تنفيذ الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠٠٤-٢٠٠٧. تقرير من المدير العام	٦	IDB.30/16 GC.11/6
تنفيذ اتفاق التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. تقرير مرحلي من المدير العام	٨	IDB.30/17 GC.11/7
الأعمال التحضيرية لدورة المؤتمر العام الحادية عشرة. تقرير من المدير العام	١٥	IDB.30/18
التوصية بمرشح لمنصب المدير العام. الترشيحات لمنصب المدير العام. مذكرة من الأمانة	١٤	IDB.30/19
(بالروسية فقط)	١٤	IDB.30/19/Corr.1
التوصية بمرشح لمنصب المدير العام. الترشيحات لمنصب المدير العام. مذكرة من الأمانة. إضافة	١٤	IDB.30/19/Add.1
التوصية بمرشح لمنصب المدير العام. مشروع عقد لتعيين المدير العام. مذكرة من الأمانة	١٤	IDB.30/20
التقرير السنوي للمدير العام عن عام ٢٠٠٤. تقرير عن أنشطة مكتب المراقب المالي العام. مذكرة من المدير العام	٣	IDB.30/21

العنوان	بند جدول الأعمال	الرمز
تقرير لجنة البرنامج والميزانية عن أعمال دورتها الحادية والعشرين (١٠-١٢ أيار/مايو ٢٠٠٥)	٤	IDB.30/22
رؤية اليونيدو الاستراتيجية الطويلة الأمد. بيان رؤية اليونيدو الاستراتيجية الطويلة الأمد. تقرير من المدير العام	١٠	IDB.30/23 GC.11/8
البرنامج والميزانيتان، ٢٠٠٦-٢٠٠٧. تنفيذ استنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٣/٢٠٠٥. تقرير من رئيسة لجنة البرنامج والميزانية (السيدة س. نوريغا أوريزار، غواتيمالا)	٥	IDB.30/24
ورقات غرفة الاجتماعات		
Adoption of the agenda. List of documents	٢	IDB.30/CRP.1
Annual Report of the Director-General for 2004. Report by the Office of the Comptroller General on activities undertaken in 2004. Note by the Secretariat	٣	IDB.30/CRP.2
Implementation of the medium-term programme framework, 2004-2007. Status of the integrated programmes and country service frameworks. Note by the Secretariat	٦	IDB.30/CRP.3
Personnel matters. List of staff of the UNIDO Secretariat. Submitted by the Secretariat	١٢	IDB.30/CRP.4
Provisional agenda and date of the thirty-first session. Note by the Director-General	١٦	IDB.30/CRP.5
Implementation of the Cooperation Agreement with the United Nations Development Programme. Progress report by the Director-General	٨	IDB.30/CRP.6
Implementation of the medium-term programme framework, 2004-2007. Research programme. Note by the Secretariat	٦	IDB.30/CRP.7
Financial situation of UNIDO. Note by the Secretariat	٤ (ب)	IDB.30/CRP.8
Appeal cases currently before UNIDO's Joint Appeals Board (JAB) and the ILO Administrative Tribunal (ILOAT)	١٢	IDB.30/CRP.9
List of participants	—	IDB.30/CRP.10